

التفسير الفقهي لمعالي الشسخ / سعد بن ناصر الشثري الحلقة-24

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب انزلناه اليك ترك ليدبروا اياته ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب التفسير. التفسير الفقهي. التفسير الفقهي. تقدمه لكم اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية. التفسير الفقهي. من اعداد وتقديم معالي الشيخ الدكتور - [00:00:00](#)

سعد بن ناصر تنفيذ عزام بن حسن الحميدي الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فان من الطرائق التي نأخذ بها احكام الوقائع الجديدة من كتاب الله عز وجل طريقة القياس - [00:00:41](#)

والقياس دليل شرعي من ادلة الشريعة وطريق صحيح لاستنباط الاحكام من الادلة. وقد قامت ادلة عديدة على صحة استعمال القياس. ومن ثم لا بأس ان نلحق المسائل الجديدة بما ورد في القرآن من مسائل - [00:01:08](#)

بواسطة القياس. وفي عصرنا الحاضر كثرت الاشياء الجديدة تنوعت المستجدات ويمكن ان نأخذ حكم هذه المستجدات اما من عمومات النصوص واما من مفاهيمها ومدلولها واما بواسطة الاستصحاب واما بواسطة القياس - [00:01:28](#)

قد استعمل الله عز وجل القياس في كتابه فقد قاس سبحانه النشأة الآخرة على النشأة الاولى وورد قياس البعث على احياء النبات. كما في قوله تعالى قل يحييها الذي انشأها اول مرة وهو - [00:01:54](#)

كل خلق عليهم وكما في قوله تعالى ضرب لكم مثلا من انفسكم وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه استعمل على القياس وهكذا اجمع الصحابة على الاستدلال القياس والقياس لا بد ان يكون فيه - [00:02:13](#)

اصل وهو المحل المذكور حكمه في الكتاب وهذا الاصل له حكم وهذا الحكم انما ثبت لمعنى وعلته توجد في الفرع الذي هو المسألة الجديدة التي نريد الحاقها بذلك الاصل ويشترط عدد من الشروط في اه اركان القياس فكل واحد من اركان القياس لا بد من توفر

عد - [00:02:35](#)

من الشروط فيه ولا بد ان يكون القياس غير معارض لدليل شرعي معتبر لا بد ان نعرف ان القياس له طرائق وله آ سبل لا بد من اتباعها من اجل استخراج للاحكام الفقهية من - [00:03:09](#)

اه آيات القرآن عند تفسيرها تفسيراً فقهيّاً كذلك لا بد ان نعرف ان هذا القرآن عربي وبالتالي اذا اردنا ان نفسره فلا بد ان نفسره بطريقة العرب في كلامها والعرب استخدموا الالفاظ التي يلفظ بها - [00:03:33](#)

فان الالفاظ تكون بصوت وحرف وتكون مسموعة. واللغة طريق من طرق التخاطب بين الناس وتكون الاسماء حقيقية تدل على المعنى الذي وضعت من اجله وقد تكون مجازية. وهناك حقائق شرعية لان الشرع يتصرف في الكلمات اما بنقلها او بتقييدها او

تخصيصها - [00:03:56](#)

وهناك حقائق عرفية يتعارف الناس عليها والاصل في الكلام ان يدل على الحقيقة ولا يصرف عن الحقيقة الى غيرها الا عند وجود دليل شرعي صالح في ذلك واذا وجد عندنا لفظ له استعمال لغوي واستعمال شرعي فاننا نحمله على المعنى الشرعي. مثال ذلك كتب

عليكم - [00:04:26](#)

تحتمل ان يراد بها المعنى اللغوي الذي هو الامسك. وتحتمل ان يراد بها المعنى الشرعي الذي يكون في ترك الاكل والشرب والجماع في وقت مخصوص فالاصل اننا نفسر الآيات القرآنية بالحقيقة الشرعية لان الشرع ورد لبيان الاحكام الشرعية ولم يرد - [00:04:54](#)

تقرير الحقائق اللغوية فان لم يكن هناك حقيقة شرعية رجعنا الى اللغة فان لم نجد اه معنى لغوي رجعنا الى الاستعمال العرفي الذي

يكون للناس. ومن امثلة هذا في قوله لا تأكلوا الربا - [00:05:17](#)

فان حقيقة الربا لم يأتي لها بيان دقيق في النصوص الشرعية وبالتالي رجعنا فيها الى المعنى اللغوي الذي هو الزيادة ولكن بعض اهل العلم قالوا بان الربا له معنى مصطلح عليه في الشرع - [00:05:39](#)

فانه ليست كل زيادة الربا بل هي زيادة مخصوصة بشروط معينة قيود زائدة عن الاصل وبالتالي كلما وردت لفظة الربا في الكتاب والسنة فاننا نحملها على المعنى الشرعي. ومن امثلة ذلك في قول الله - [00:06:02](#)

عز وجل ولينفق ذو سعة من سعته فان مقدار النفقة ليس له تحديد في الشرع ولا في لغة العرب فرجعنا الى ما يتعارفه الناس فيما بينهم في مقدار هذه النفقة - [00:06:23](#)

وحينئذ نعلم ان الاصل في الايات القرآنية ان تفسر بالحقيقة ولا يسار الى المجاز الا شرعي ومن امثلة ذلك في قول الله عز وجل ومكروا ومكر الله فان طائفة قالوا - [00:06:43](#)

بان قوله ومكروه هذا امر حقيقي على مقتضى الحقيقة اللغوية بينما قالوا في قول الله ومكر الله قالوا هذا مجاز وقالوا بان المكر لا يطلق على الله عز وجل الا اذا كان على جهة المقابلة والصواب اننا نحمل هذا اللفظ على معناه الحقيقي - [00:07:02](#)

ولا تنتقل الى المجازي الا بدليل. لان المكر هو التدبير الخفي. والتدبير الخفي قد يكون حسنا حمودا وقد يكون مكرا سيئا. ولذا قال تعالى ولا يحق المكر السيء الا باهله. اما المكر الطيب - [00:07:28](#)

فانه يعود على اهله الخير المقصود ان الاصل ان نحمل الالفاظ على معناها الحقيقي ولا تنتقل الى المعنى المجازي الا لدليل قد يكون اللفظ نسا يدل على معناه بلا احتمال. كما في قوله تلك عشرة كاملة. وبالتالي لا يجوز - [00:07:48](#)

تركه الا اذا ورد نسخ له. ومثله في قوله فاطعام ستين مسكينا فان كلمة ستين نص في هذا العدد بالتالي لا بد في الاطعام من ان يشمل هذا العدد من المساكين. ومثله في قوله فصيام شهرين متتابعين. ومن انواع الكلام الظاهر - [00:08:12](#)

واللفظ الدال على معنيين هو في احدهما ارجح الالفاظ الظواهر نحملها على المعنى الظاهر ولا نصرّفها الى المعنى المرجوح الا لدليل. وصرف اللفظ عن معناها الظاهر الى المعنى هذا يسمى تأويلا - [00:08:37](#)

فان كان له دليل فهو تأويل مقبول كما في قوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم فان الاصل والحقيقة في الفاء ان تكون للتعقيب ولكنها هنا لم تحمل على التعقيب لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعيز اولا ثم يقرأ - [00:08:59](#)

ومن امثلة ذلك في قوله واشهدوا اذا تباعتم فان الاصل في هذا ان يكون امرا دالا على الوجوب لكننا صرفناه من المعنى الظاهر وهو الوجوب الى معنى مرجوح وهو الاستحباب والندب لوجود دليل وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى ولم يشهد - [00:09:24](#)

بينما قد يكون هناك تأويل باطل صرف اللفظ عن ظاهره الى المعنى المرجوح بدون دليل كما في قول الله عز وجل وكلم الله موسى تكليما فان طائفة قالوا المراد جرحه بجروح الحكمة - [00:09:49](#)

وهذا يتنافى مع قوله تكليما ومن ثم نقول هذا تأويل مردود والصواب ان نحمل لفظ الاية على ظاهرها اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لكل خير وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين هذا والله اعلم وصلى الله - [00:10:06](#)

على نبينا محمد كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب. التفسير الفقهي التفسير الفقهي من اعداد وتقديم معالي الشيخ الدكتور سعد بن ناصر. تنفيذ زام بن حسن الحميدي - [00:10:27](#)